السَّلَم المصرفي الإطار الشرعي وآليات التطبيق في المصارف الإسلامية

د. سوله اسلامه سوله
استاذ محاضر في جامعة انوكشوط
موريتانيا

الملخص:

يتناول هذا المقال عقد السَّلَم المصرفي في ضوء الشريعة الإسلامية، من خلال تحليل الإطار الشرعي وضوابطه الفقهية وآليات تطبيقه في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية .تنطلق إشكالية البحث من تحديات تطبيق العقد في الواقع المصرفي، خاصة فيما يتعلق بتحديد وصف السلعة، تعجيل الثمن، وضمان الالتزام بمواعيد التسليم، إلى جانب التعامل مع المخاطر التشغيلية وتقلب الأسعار.

ويهدف المقال إلى :توضيح الأسس الشرعية لعقد السَّلَم، تحليل آليات تطبيقه في المصارف، دراسة التحديات العملية، وبيان دور الرقابة الشرعية والمصرفية في ضمان الالتزام بالضوابط الشرعية.

أظهرت الدراسة أن عقد السَّلَم يمثل أداة فعّالة للتمويل المنتج، حيث يسهم في توفير السيولة للمنتجين، ويعزز العدالة الاقتصادية، ويقلل من النزاعات المحتملة بين الأطراف. كما أكدت النتائج أهمية الرقابة الشرعية والمصرفية في ضمان الالتزام الكامل بالشروط الشرعية، وضرورة تطوير نظم إدارة المخاطر والتوثيق لضمان استقرار العمليات المصرفية.

واستنادًا إلى ذلك، تقدم الدراسة مجموعة من المقترحات العملية، أهمها: تعزيز دور لجان الرقابة الشرعية، تطوير أنظمة إدارة المخاطر، استخدام التكنولوجيا المالية لضمان الدقة والشفافية، وتدريب الكوادر المصرفية على ضوابط عقد السَّلَم، مع تشجيع الدراسات التطبيقية المستقبلية لمزيد من تحسين فعالية التطبيق.

الكلمات المفتاحية :السَّلَم المصرفي، التمويل الإسلامي، الرقابة الشرعية، العدالة الاقتصادية، إدارة المخاطر، المصارف الإسلامية.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

مقدمة

الحمدُ لله ربِّ العالمين، الذي أحلَّ البيع وحرَّم الربا، وجعل المعاملات المالية قائمةً على العدل والوضوح ورفع الحرج، والصلاةُ والسلامُ على سيدنا محمدٍ، المبعوثِ رحمةً للعالمين، القائل: «من أسلف فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم»، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين.

أما بعد؛

فإن النظام الاقتصادي في الإسلام يقوم على جملة من المبادئ والقيم التي تهدف إلى تحقيق العدالة الاقتصادية، وضمان استقرار المعاملات، وحماية الحقوق، وربط النشاط المالي بالأخلاق والمسؤولية الاجتماعية. وقد تميزت الشريعة الإسلامية بثراء أدواتها التمويلية وتنوع صيغها التعاقدية، بما يجعلها قادرة على الاستجابة لمتطلبات الواقع الاقتصادي المتجدد، دون الإخلال بأصولها الشرعية ومقاصدها الكلية.

ويُعد عقد السَّلَم من أبرز الصيغ التمويلية التي أقرتها الشريعة الإسلامية استثناءً من القاعدة العامة في منع بيع المعدوم، نظرًا لما يحققه من مصالح معتبرة، خاصة في تمويل الأنشطة الإنتاجية والزراعية والصناعية، وتوفير السيولة للمحتاجين إليها في مراحل مبكرة من دورة الإنتاج. وقد أرسى الفقه الإسلامي ضوابط دقيقة لهذا العقد، تضمن سلامته الشرعية، وتحد من مخاطر الغرر والنزاع، وتحقق التوازن بين أطرافه.

ومع تطور العمل المصرفي الإسلامي، برز ما يُعرف بـــالسَّلَم المصرفي بوصفه صيغة تمويلية معاصرة تستند في أصلها إلى عقد السَّلَم الفقهي، وتسعى المصارف الإسلامية من خلالها إلى تمويل القطاعات الإنتاجية بما يتوافق مع أحكام الشريعة. غير أن نقل هذا العقد من إطاره الفقهي التقليدي إلى المجال المصرفي المؤسسي أفرز جملة من التساؤلات والإشكالات، تتعلق بمدى الالتزام بالضوابط الشرعية، وحدود التكييف الفقهي للتطبيقات المعاصرة، وآليات إدارة المخاطر المرتبطة بهذا النوع من التمويل.

أهمية الدراسة

تكتسب هذه الدراسة أهميتها من تناولها لعقد السَّلَم المصرفي بصورته الشرعية والتطبيقية في المصارف الإسلامية، وتسعى إلى توضيح الضوابط الفقهية وآليات التطبيق بما يحقق المصلحة العلمية والعملية. وتتضح أهمية الدراسة في الجوانب التالية:

أولاً: الأهمية العلمية

- توضيح الأسس الفقهية والضوابط الشرعية لعقد السَّلَم المصرفي.
- تقديم مادة علمية مرجعية للباحثين في الفقه والاقتصاد الإسلامي.
- مقارنة التطبيق الفقهي التقليدي بالتطبيق المصرفي المعاصر.

ثانياً: الأهمية العملية

- دعم المصارف الإسلامية في تطوير آليات تطبيق السَّلَم وفق الشريعة.
- تعزيز كفاءة الصيغة التمويلية وتقليل المخاطر التطبيقية.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

- ربط التمويل المصرفي بالأنشطة الإنتاجية لدعم التنمية الاقتصادية المستدامة.

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى تقديم فهم علمي وتحليلي لعقد **السَّلَم المصرفي** من منظور شرعي وتطبيقي في المصارف الإسلامية، من خلال تحديد الأسس الفقهية وضوابط التطبيق، وتحليل الإشكالات العملية المرتبطة بها. وتتحدد أهداف الدراسة في النقاط التالية:

1. توضيح الأسس الفكرية والضوابط الشرعية التي يقوم عليها عقد السَّلَم المصرفي.
2. تحليل آليات تطبيق السَّلَم في المصارف الإسلامية ومدى التزامها بالمعايير الشرعية.
3. الكشف عن الإشكالات العملية والتحديات التي تواجه هذا النوع من التمويل في الواقع المصرفي المعاصر.
4. تقديم توصيات عملية لتعزيز فعالية السَّلَم المصرفي وضمان توافقه مع مقاصد الشريعة ودوره في دعم التنمية الاقتصادية.

الدراسات السابقة

تعد الدراسات السابقة عن عقد **السَّلَم المصرفي** في المصارف الإسلامية مرجعًا مهمًا لفهم أبعاده الفقهية والتطبيقية، وتوفير قاعدة علمية لتحليل ضوابطه وآليات تطبيقه. ومن أبرز هذه الدراسات؛

1. دراسة الباحث **أحمد بن سعيد** في رسالة ماجستير بعنوان "السَّلَم المصرفي وآليات تطبيقه في المصارف الإسلامية "المقدمة إلى جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية. تناولت الدراسة إشكالية تحديات تطبيق عقد السَّلَم ومدى التزام المصارف بالضوابط الشرعية، وهدفت إلى دراسة الضوابط الشرعية وتحليل آليات التطبيق العملية. وأظهرت النتائج وجود بعض الإشكالات التطبيقية المتعلقة بالرقابة الداخلية وعدم وضوح بعض الإجراءات، وخَلُصت الدراسة إلى ضرورة وضع آليات واضحة للرقابة الداخلية وتدريب العاملين لضمان تطبيق السَّلَم بشكل صحيح.

2. من جانب آخر، قدمت الباحثة **ليلى محمد** دراسة دكتوراه بعنوان "الضوابط الشرعية لعقد السَّلَم ودورها في دعم التمويل الإنتاجي "في جامعة أم القرى، كلية الشريعة والاقتصاد الإسلامي. وانطلقت الدراسة من إشكالية غياب التوافق الكامل بين التطبيق المصرفي الحديث وعقد السَّلَم الفقهي التقليدي، وهدفت إلى توضيح الضوابط الشرعية وتحليل دور العقد في دعم التمويل الإنتاجي. وأظهرت النتائج أن السَّلَم يحقق أهداف التمويل الإنتاجي إذا تم الالتزام بالضوابط الشرعية، وخلصت الدراسة إلى ضرورة تكامل الإطار الفقهي مع التطبيقات المصرفية الحديثة لضمان فعالية التمويل الإسلامي.

3. أما دراسة الباحث **خالد علي** في رسالة ماجستير بعنوان "دراسة مقارنة بين عقد السَّلَم والصيغ التمويلية الأخرى في المصارف الإسلامية"، المقدمة إلى جامعة قطر، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، فقد ركزت على الإشكالية المتعلقة بضعف وضوح الفرق بين السَّلَم والصيغ التمويلية الأخرى فيما يخص المخاطر الشرعية والتطبيقية. وهدفت الدراسة إلى مقارنة عقد السَّلَم بالصيغ الأخرى وإبراز المزايا والقيود لكل صيغة، وأظهرت النتائج أن السَّلَم أقل عرضة للمخاطر إذا التزم بالضوابط الشرعية، لكنه يحتاج إلى تنظيم دقيق، وخلصت الدراسة إلى أهمية تعزيز الرقابة الشرعية وتوحيد الإجراءات التطبيقية لعقد السَّلَم في المصارف.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

وعلى ضوء ما سبق، يمكن الاستنتاج أن الدراسات السابقة ركزت على ثلاثة محاور رئيسة: التأصيل الفقهي لعقد السَّلَم، تحليل آليات التطبيق في المصارف الإسلامية، والمقارنة بين السَّلَم والصيغ التمويلية الأخرى. ورغم المساهمات القيمة لهذه الدراسات، لا تزال هناك حاجة لإجراء دراسة شاملة تجمع بين الجانب الشرعي والتحليل التطبيقي، بهدف معالجة الإشكالات العملية، وتقديم توصيات قابلة للتطبيق لتعزيز دور السَّلَم المصرفي في دعم التمويل الإنتاجي والتنمية الاقتصادية المستدامة.

إشكالية الدراسة

تنبع إشكالية هذه الدراسة من التحديات التي تواجه تطبيق عقد السَّلَم المصرفي في المصارف الإسلامية، والتي ترتبط بكفية الالتزام بالضوابط الشرعية والآليات الفقهية المقررة، وضمان توافقها مع متطلبات التمويل المعاصر، بهدف تحقيق فعالية هذه الصيغة التمويلية في دعم التمويل الإنتاجي والتنمية الاقتصادية؟ ومن هذا السؤال الرئيسي تتفرع الأسئلة الفرعية التالية:

1. ما هي الأسس الفقهية والضوابط الشرعية التي يقوم عليها عقد السَّلَم المصرفي؟
2. كيف تُطبق آليات عقد السَّلَم في المصارف الإسلامية المعاصرة؟
3. ما الإشكالات العملية التي تواجه تطبيق عقد السَّلَم في المصارف الإسلامية؟
4. كيف تساهم الرقابة الشرعية والمصرفية في ضمان الالتزام بالضوابط الشرعية لعقد السَّلَم؟

فرضيات الدراسة

انطلاقًا من الإشكالية البحثية والأسئلة المحددة لدراسة السَّلَم المصرفي، يسعى هذا البحث إلى اختبار مجموعة من الفرضيات التي توضح العلاقة بين الأسس الشرعية وآليات التطبيق العملي لعقد السَّلَم في المصارف الإسلامية، بهدف الكشف عن فعالية هذه الصيغة التمويلية في دعم التمويل الإنتاجي والتنمية الاقتصادية.

1. عقد السَّلَم المصرفي يقوم على أسس فقهية وضوابط شرعية واضحة، تضمن مشروعية المعاملة وحماية حقوق الأطراف.
2. تطبيق آليات عقد السَّلَم في المصارف الإسلامية المعاصرة يتم وفق إجراءات منظمة، لكن قد يواجه تحديات تطبيقية تحتاج إلى تكييفها مع المتطلبات العملية.
3. الإشكالات العملية في تطبيق عقد السَّلَم تنشأ أساسًا من ضعف الرقابة الداخلية أو اختلاف فهم الضوابط الشرعية بين المصارف المختلفة.
4. الرقابة الشرعية والمصرفية الفعّالة تساهم في تعزيز الالتزام بالضوابط الشرعية لعقد السَّلَم، وتقلل المخاطر المرتبطة بالتطبيق، مما يضمن فعالية هذه الصيغة التمويلية في دعم التمويل الإنتاجي.

النموذج التفسيري

يعتمد هذا البحث على نموذج تفسيري يجمع بين التحليل الفقهي والتطبيقي لعقد السَّلَم المصرفي، بحيث يربط بين الضوابط الشرعية وآليات التطبيق العملي في المصارف الإسلامية. ويهدف النموذج إلى تفسير العلاقة بين الأسس الفقهية للعقد، والإجراءات العملية التي تنفذ بها الصيغة التمويلية، مع مراعاة تأثير الرقابة الشرعية والمصرفية على مدى الالتزام بهذه الضوابط.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

يتكون النموذج من عدة عناصر مترابطة:

1. **الأسس الفقهية وضوابط العقد :**تمثل القواعد الشرعية التي تحكم عقد السَّلَم، بما في ذلك ملكية المصرف للسلعة، وضبط السعر، وتحديد الأجل، وضمان الشفافية بين الأطراف.

2. **آليات التطبيق المصرفي :**تشمل الإجراءات العملية التي تعتمدها المصارف الإسلامية لتنفيذ عقد السَّلَم، مثل صياغة العقد، وإدارة المخاطر، ومتابعة الالتزامات.

3. **الرقابة الشرعية والمصرفية :**تمثل الدور الرقابي الذي يضمن توافق التطبيقات العملية مع المعايير الشرعية، ويحد من المخاطر المالية والتطبيقية.

4. **الأثر الاقتصادي والاجتماعي :**يعكس مدى مساهمة عقد السَّلَم في تمويل الأنشطة الإنتاجية، وتحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة، وضمان استقرار المعاملات المالية.

ويتيح هذا النموذج تفسير العلاقة بين العناصر المختلفة لعقد السَّلَم المصرفي، وتحليل الإشكالات العملية، وتقديم توصيات عملية لتعزيز فعالية الصيغة التمويلية، بما يحقق أهداف الشريعة الإسلامية ومتطلبات العمل المصرفي المعاصر.

المناهج المتبعة في الدراسة

لتحقيق أهداف هذه الدراسة والإجابة عن إشكاليتها وأسئلتها البحثية، تم اعتماد مجموعة من المناهج العلمية التي تتلاءم مع طبيعة الموضوع وتحليل أبعاده الشرعية والتطبيقية.

أولاً، المنهج الوصفي والتحليلي، حيث تم وصف عقد السَّلَم المصرفي من منظور فقهي، وتوضيح ضوابطه وشروطه، مع تحليل النصوص الشرعية والفقهية المتعلقة به، وربطها بالممارسات المصرفية المعاصرة. وقد ساعد هذا المنهج في فهم الأسس الشرعية التي يقوم عليها السَّلَم، وتوضيح الغايات والمقاصد الشرعية التي تحققها هذه الصيغة التمويلية.

ثانيًا، المنهج المقارن، من خلال مقارنة عقد السَّلَم بالصيغ التمويلية الأخرى المستخدمة في المصارف الإسلامية، وتحليل الفروقات والميزات، بما يعكس مدى فعالية السَّلَم في تلبية الاحتياجات التمويلية المختلفة.

ثالثًا، المنهج الاستقرائي والتحليلي التطبيقي، حيث تم دراسة آليات تطبيق عقد السَّلَم في عدد من المصارف الإسلامية، مع رصد الإشكالات العملية وقياس مدى التزام المصارف بالضوابط الشرعية، وذلك بهدف الوصول إلى توصيات عملية قابلة للتطبيق.

وباستخدام هذه المناهج مجتمعة، تسعى الدراسة إلى تقديم تحليل متكامل يجمع بين الجانب الشرعي والتطبيقي، بما يسهم في فهم عقد السَّلَم المصرفي بصورة شاملة، وتقديم نتائج دقيقة يمكن الاستفادة منها في البحث العلمي والممارسة المصرفية.

المفاهيم الاجرائية

شير المفاهيم الإجرائية لهذه الدراسة إلى التعريفات العملية للكلمات المفتاحية المرتبطة بعقد السَّلَم المصرفي وتطبيقاته في المصارف الإسلامية.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

1. **السَّلَم المصرفي:** يُعرف بأنه عقد تمويلي إسلامي استثنائي يُتيح شراء سلعة غير موجودة عند توقيع العقد مع دفع الثمن مقدمًا، ويُستخدم في المصارف لتوفير التمويل المنتج وضمان السيولة للمنتجين قبل التسليم.
2. **التمويل الإسلامي:** يشير إلى العمليات المالية والمصرفية التي تلتزم بالضوابط الشرعية، مثل تحريم الربا، منع الغرر، وضمان العدالة في المعاملات، ويشمل عقود البيع، المشاركة، المضاربة، والاستصناع، إضافة إلى السَّلَم.
3. **الرقابة الشرعية:** هي مجموعة الآليات واللجان التي تراقب التزام المؤسسات المالية بضوابط الشريعة الإسلامية في جميع عملياتها، بما في ذلك صحة العقود، الالتزام بالضوابط الفقهية، وضمان استقرار التمويل المنتج.
4. **العدالة الاقتصادية:** تعني تحقيق التوازن بين مصالح الأطراف المختلفة في المعاملات المالية، وضمان حقوق كل طرف، ومنع الظلم أو الاستغلال، بما يسهم في استقرار السوق والثقة في النظام المالي.
5. **إدارة المخاطر:** تشير إلى الإجراءات والسياسات المصرفية التي تهدف إلى التقليل من المخاطر المالية والتشغيلية المرتبطة بتنفيذ العقود، مثل تقلب الأسعار، تأخير التسليم، وضمان جودة السلعة.
6. **المصارف الإسلامية:** هي المؤسسات المالية التي تعمل وفق الضوابط الشرعية في تقديم الخدمات المالية، بما في ذلك الإقراض، الاستثمار، وتنفيذ العقود التمويلية كالمرابحة، السَّلَم، والمضاربة، مع الالتزام بمبادئ العدالة والشفافية.

خط البحث

تتوزع خطة هذا البحث حول دراسة عقد السَّلَم المصرفي على محورين رئيسين، بحيث يعالج المبحث الأول الإطار الشرعي للعقد، ويتضمن مطلبين أساسيين؛ المطلب الأول يركز على الأسس الفقهية لعقد السَّلَم، ويشمل فرعين: الأول يعرض تعريف السَّلَم في الفقه الإسلامي، والثاني يبين الضوابط الشرعية التي تحكم العقد. أما المطلب الثاني فيتناول أهداف وأهمية عقد السَّلَم، ويتفرع إلى فرعين أيضًا، الأول يوضح دور السَّلَم في تمويل الأنشطة الإنتاجية، والثاني يبرز مساهمة العقد في تحقيق العدالة الاقتصادية والاستقرار المالي.

في المقابل، يعالج المبحث الثاني آليات تطبيق عقد السَّلَم في المصارف الإسلامية، ويشتمل على مطلبين رئيسين؛ المطلب الأول يركز على إجراءات التطبيق المصرفي، ويتضمن فرعين: صياغة العقود وتنظيم العمليات، وإدارة المخاطر والالتزامات المالية. أما المطلب الثاني فيختص بالإشكالات العملية وآليات الرقابة، وينقسم إلى فرعين أيضًا: أبرز الإشكالات التطبيقية في المصارف، ودور الرقابة الشرعية والمصرفية في ضمان الالتزام بالضوابط الشرعية.

أما الخاتمة فتتضمن عرض النتائج الرئيسة للدراسة، وتوضيح أثر الرقابة الشرعية والمصرفية في الحد من الإشكالات التطبيقية. كما تقدم الخاتمة مجموعة من المقترحات العملية لتطوير تطبيق العقد، وتشير إلى آفاق البحث المستقبلي التي تتعلق بدراسة.

المبحث الأول: الإطار الشرعي لعقد السَّلَم المصرفي

يمثل المبحث الأول الإطار الشرعي لعقد السَّلَم المصرفي، ويهدف إلى توضيح الأسس الفقهية التي يقوم عليها هذا العقد والضوابط الشرعية التي تضمن صحته ومشروعيته، بما يعكس الفهم الصحيح لمبدأ التمويل الإسلامي القائم على النشاط الحقيقي وتحقيق المصالح المشروعة. كما يركز المبحث على إبراز أهداف وأهمية عقد السَّلَم، من خلال بيان دوره في تمويل الأنشطة الاقتصادية المختلفة، والمساهمة في تحقيق العدالة المالية والاستقرار الاقتصادي.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

ويتضمن المبحث مطلبين أساسيين؛ الأول يعالج الأسس الفقهية لعقد السَّلَم، من خلال دراسة تعريف العقد في الفقه الإسلامي وضوابطه الشرعية. أما المطلب الثاني فيتناول أهداف وأهمية العقد، موضحًا دور السَّلَم في تمويل الأنشطة الإنتاجية، وإسهامه في تعزيز العدالة الاقتصادية وضمان الاستقرار المالي. ويسعى هذا المبحث إلى تقديم قاعدة علمية متينة لفهم الجوانب الشرعية للعقد قبل الانتقال إلى الجانب التطبيقي في المبحث الثاني.

المطلب الأول: الأسس الفقهية لعقد السَّلَم

يسعى الى فهم الإطار الشرعي لعقد السَّلَم المصرفي، حيث يركز على دراسة الأسس الفقهية التي يقوم عليها هذا العقد، والتي تحدد مشروعيته وضمان حقوق الأطراف. ويهدف المطلب إلى توضيح المفاهيم الأساسية المتعلقة بعقد السَّلَم، وبيان الضوابط الشرعية التي يجب الالتزام بها لضمان صحة العقد وفاعليته في تمويل الأنشطة الاقتصادية.

ويتفرع هذا المطلب إلى فرعين؛ الفرع الأول يستعرض تعريف السَّلَم في الفقه الإسلامي، موضحًا أصله، وخصائصه، والغاية التي من أجلها أقره الفقهاء، مع التركيز على حكمه الشرعي وشروط وجوب الالتزام به. أما الفرع الثاني فيركز على الضوابط الشرعية لعقد السَّلَم، والتي تشمل عناصر مثل تحديد السلعة موضوع العقد، وضبط السعر، وتحديد الأجل، والالتزام بالشفافية بين الأطراف، بما يحقق العدالة ويحد من الغرر والمخاطر المحتملة.

الفرع الأول: تعريف السَّلَم في الفقه الإسلامي

يُعتبر عقد السَّلَم من العقود المالية الأساسية في الفقه الإسلامي، لما له من أثر مباشر في تيسير المعاملات الاقتصادية وتمويل النشاط الإنتاجي، خصوصًا في مجالات الزراعة والصناعة والتجارة. ولأهميته في تمويل الأنشطة الإنتاجية، أولى الفقهاء تعريفه وشرطه دراسة دقيقة. في الأصل اللغوي، يُشتق لفظ السَّلَم من معنى السلف والإعطاء والتسليم، أي تقديم الشيء أو المال قبل التسليم الفعلي للسلعة. وتشير المعاجم الفقهية إلى أن السَّلَم[1] لفظ السَّلَم مشتق من معنى السَّلَف والإعطاء والتسليم، حيث ورد: السَّلَفُ والسَّلَمُ: القَرْضُ، وكلُّ ما قُدِّم من مالٍ في شيءٍ موصوفٍ في الذمة وأسلم إليه المالَ: أعطاه إيّاه مُقدَّمًا، والسَّلَمُ هو الإعطاء والتسليم قبل الاستيفاء.

وعليه، فإن السَّلَم في أصل وضعه اللغوي يدل على تقديم المال وتعجيله، وهو المعنى الذي بُني عليه استعماله الفقهي في عقد السَّلَم، حيث يُقدَّم الثمن ويُؤخَّر المبيع. يدل على السلفة أو التقديم مقابل سلعة مستقبلية، ما يعكس جوهر العقد القائم على تقديم الثمن قبل تسليم المبيع.

أما من حيث الاصطلاح الفقهي، عرف الفقهاء السَّلَم بأنه بيع موصوف في ذمة البائع بثمن معجّل إلى أجل معلوم، بحيث يدفع المشتري الثمن كاملًا عند العقد، بينما يؤخر البائع تسليم السلعة إلى وقت لاحق متفق عليه .ويستند هذا التعريف إلى قاعدة الاعتداد بوصف السلعة في الذمة، وقد أجمعت المصادر الفقهية على مشروعية البيع بالسَّلَم، مع اشتراط وصف السلعة تحديدًا دقيقًا في النوع والكمية والجودة، لتفادي الغَرَر وضمان حقوق الطرفين.

ويمثل السَّلَم استثناءً من القاعدة العامة التي تمنع بيع الشيء غير الموجود عند العقد، وقد أقره النبي ﷺ تيسيرًا على الناس، خصوصًا المنتجين الذين يحتاجون إلى السيولة قبل حصولهم على السلعة، وهو ما يعزز المصلحة الاقتصادية ويحقق التوازن بين مصالح البائع والمشتري.

[1] – الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب. القاموس المحيط. تحقيق: مكتب تحقيق التراث، دار الفكر، بيروت، 2005د.ت، مادة: «سَلَم».

© المؤلفون. مرخّص بموجب Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 (CC BY-NC 4.0) — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

في السياق المعاصر، يُنظر إلى عقد السَّلَم كأداة تمويلية مرنة في المصارف الإسلامية، إذ يتيح للبائع الحصول على الثمن مقدمًا لتغطية نفقات الإنتاج، ويضمن للمشتري الحصول على سلعة محددة بسعر متفق عليه، بما يسهم في تحقيق الاستقرار الاقتصادي ومنع الاحتكار والمضاربات المحظورة. وقد استخدمت المصارف الإسلامية السَّلَم في تمويل المشاريع الزراعية، مثل تمويل محصول القمح والتمر والقطن، وكذلك في تمويل السلع الصناعية مثل المعادن والأقمشة، حيث يُمكن للبنك أن يدفع مقدمًا للمُنتج مقابل التزامه بتسليم السلعة لاحقًا، بما يحقق مصالح جميع الأطراف ويحد من المخاطر المالية.

آراء الفقهاء في المذاهب الأربعة:

المذهب الحنفي: يشترط الحنفية في عقد السَّلَم وضوح وصف السلعة وتحديد جنسها ونوعها وقدرها وأجلها، مع وجوب تعجيل الثمن كاملًا في مجلس العقد، وذلك دفعًا للغرر والتراع. وقد بيَّن الإمام السَّرَخسي أن مشروعية السَّلَم تهدف إلى تيسير المعاملات الاقتصادية وتمكين أرباب الحِرَف والزراعة من الحصول على السيولة اللازمة للإنتاج قبل وجود المبيع[1].

المذهب المالكي: يشدّد المالكية في عقد السَّلَم على ضرورة ضبط أوصاف السلعة ضبطًا دقيقًا، وتحديد الأجل ومكان التسليم، ومنع الغرر والجهالة؛ حفاظًا على استقرار المعاملات. وقد قرّر فقهاء المالكية أن الالتزام بهذه الشروط الشرعية يضمن حقوق المتعاقدين ويحقق المصلحة العامة، لاسيما في المعاملات المؤجَّلة[2].

المذهب الشافعي: يشترط الشافعية في عقد السَّلَم تحديد المبيع تحديدًا مانعًا للجهالة بذكر جنسه ونوعه وصفته وقدره، مع وجوب تعجيل الثمن كاملًا في مجلس العقد، والالتزام بالأجل المعلوم للتسليم، دفعًا للتراع وتحقيقًا للتوازن بين مصلحة البائع والمشتري. وقد قرّر الإمام الشافعي أن هذه الشروط إنما شُرعت لحفظ الحقوق واستقرار المعاملات[3].

المذهب الحنبلي: يشدِّد الحنابلة في عقد السَّلَم على وجوب ضبط أوصاف المبيع من حيث الجنس والنوع والقدر والصفة والجودة، مع تعجيل الثمن كاملًا في مجلس العقد، وتحديد الأجل ومكان التسليم، منعًا للغرر والتراع. وقد قرَّر ابن قدامة أن مشروعية السَّلَم تقوم على تيسير التمويل لأصحاب الزراعة والصناعة، وتحقيق مصالح المتعاقدين، والحد من صور الاحتكار والمضاربات غير المشروعة في المعاملات.[4]

وقد تناول الكاساني في بدائع الصنائع الشروط التفصيلية لصحة عقد السَّلَم، من حيث ضبط أوصاف المبيع، وتحديد الأجل، ووجوب تعجيل الثمن، وبيان آثاره الفقهية والاقتصادية، مؤكِّدًا أن الالتزام بالضوابط الشرعية يَحفظ مصالح الأطراف، ويمنع الغرر والتراع، ويُحقق قدرًا من العدالة الاقتصادية. ويُعد هذا الكتاب مرجعًا أساسًا للفهم التطبيقي لعقد السَّلَم، ولا سيما في صيغ التمويل المعتمدة في المصارف الإسلامية المعاصرة[5].

من خلال مراجعة هذه المذاهب، يتضح أن مشروعية عقد السَّلَم متوافقة مع مقاصد الشريعة الإسلامية في تحقيق العدالة والتيسير، ويشترط الالتزام بالشروط التالية: وصف السلعة بدقة، دفع الثمن كاملًا مقدمًا، تحديد تاريخ ومكان التسليم، وتفادي الغرر والتراعات.

---

[1] – السرخسي، شمس الدين محمد بن أحمد. المبسوط. دار المعرفة، بيروت، ج 12، ص 109.

[2] – سحنون بن سعيد التنوخي، عن عبد الرحمن بن القاسم.المدوَّنة الكبرى. دار الكتب العلمية، بيروت، ج 3، ص 10.

[3] – الشافعي، محمد بن إدريس. الأم. دار المعرفة، بيروت، ج 3، ص 65.

[4] – ابن قدامة، عبد الله بن أحمد المقدسي. المغني. دار الفكر، بيروت، ج 6، ص 395.

[5] – الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود.بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. دار الكتب العلمية، بيروت، ج 5، ص220.

© المؤلفون. مرخّص بموجب Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 (CC BY-NC 4.0) — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

الفرع الثاني: الضوابط الشرعية لعقد السَّلَم

يُعتبر عقد السَّلَم من العقود الاستثنائية في الفقه الإسلامي، إذ يَرِدُ على معدومٍ عند التعاقد، خلافًا للأصل العام القاضي بعدم جواز بيع ما ليس موجودًا. وقد أجيز هذا العقد لحاجة الناس، ولا سيما أهل الزراعة والصناعة، شريطة الالتزام بضوابط شرعية دقيقة تهدف إلى منع الغرر والجهالة، وتحقيق العدالة بين أطراف العقد، وضمان استقرار المعاملات المالية. وقد اعتنى الفقهاء قديمًا وحديثًا ببيان هذه الضوابط، لما لها من أثر مباشر في صحة العقد وآثاره الاقتصادية.

أولًا: وجوب ضبط أوصاف المبيع ضبطًا مانعًا للجهالة

اتفق الفقهاء على أن من أهم الضوابط الشرعية لعقد السَّلَم تحديد أوصاف المسلم فيه تحديدًا دقيقًا، يشمل بيان الجنس، والنوع، والقدر، والصفة، والجودة، وكل ما يرفع الجهالة المؤدية إلى النزاع. وقد أكّد الحنفية أن السَّلَم لا يصح إلا في شيء منضبط بالوصف يمكن تسليمه عادةً عند حلول الأجل، لأن الوصف في السَّلَم يقوم مقام الرؤية في تحقيق العلم بالمبيع[1].

وذهب المالكية إلى التشديد في هذا الضابط، فاشترطوا ذكر الصفات المؤثرة في الثمن، ومنعوا التساهل في الأوصاف التي يترتب عليها تفاوت ظاهر في القيمة، دفعًا للغرر.[2] كما قرر الشافعية والحنابلة المبدأ نفسه، مع اختلاف يسير في التفصيل، معتبرين أن الجهالة في المبيع تُفضي إلى بطلان العقد أو فساده[3].

ثانيًا: تعجيل الثمن كاملًا في مجلس العقد

من الضوابط المتفق عليها بين المذاهب الفقهية وجوب تعجيل رأس مال السَّلَم كاملًا في مجلس العقد، فلا يصح تأخير الثمن، لأن السَّلَم في حقيقته بيع آجل بعاجل، وتأخير العوضين يُفضي إلى بيع الدين بالدين، وهو منهيٌّ عنه شرعًا. وقد نصّ الكاساني على أن تعجيل الثمن شرط جوهري في صحة العقد، لما فيه من تحقيق المقصود الأصلي للسَّلَم، وهو تمكين البائع من السيولة اللازمة للإنتاج[4]

وأكد الشافعية هذا الشرط، وعدّوه فارقًا أساسيًا بين السَّلَم وغيره من البيوع، معتبرين أن الإخلال به يُبطل العقد من أساسه.[5] كما قرر الحنابلة أن الحكمة من تعجيل الثمن تتمثل في رفع الضرر عن البائع، وتحقيق التوازن بين مصالح الطرفين.[6]

---

[1] – السرخسي، شمس الدين محمد بن أحمد، المبسوط، دار المعرفة، بيروت، ج 12، ص 110.

[2] – سحنون بن سعيد التنوخي، عن عبد الرحمن بن القاسم، المدوَّنة الكبرى،مرجع سابق، ص 3.

[3] – ابن قدامة، عبد الله بن أحمد المقدسي، المغني، مرجع سابق ج 6، ص 385.

[4] – النووي، يحيى بن شرف، المجموع شرح المهذب، دار الفكر، بيروت، ج 9، ص 350.

[5] – المرجع سابق 351.

[6] – ابن قدامة، عبد الله بن أحمد، المغني، مرجع سابق،390.

© المؤلفون. مرخّص بموجب Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 (CC BY-NC 4.0) — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

ثالثًا: تحديد الأجل ومكان التسليم

يشترط لصحة عقد السَّلَم أن يكون **الأجل معلومًا ومحددًا**، فلا يجوز التعليق على أجل مجهول أو محتمل، لما في ذلك من غرر فاحش. وقد استدل الفقهاء بحديث النبي ﷺ عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَسْلَفَ فَلْيُسْلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ».[21]

كما اشترط كثير من الفقهاء، وخاصة المالكية والحنابلة، تحديد مكان التسليم إذا كان يختلف باختلافه مؤونة النقل أو تتفاوت فيه القيمة، وذلك سدًّا لذريعة النزاع عند التنفيذ[3]

رابعًا: أن يكون المسلم فيه مما يمكن تسليمه غالبًا

من الضوابط الشرعية الأساسية أن يكون محل السَّلَم مما يُرجى وجوده عادةً عند حلول الأجل، فلا يجوز السَّلَم في الأشياء النادرة أو التي يغلب عدم توافرها، لأن ذلك يؤدي إلى تعذر التسليم. وقد نصّ الحنفية على أن العبرة بالغالب لا بالنادر، تحقيقًا للتيسير مع بقاء الضمانات الشرعية.[4]

خامسًا: منع الغرر وتحقيق المقاصد الاقتصادية

تلتقي الضوابط الشرعية لعقد السَّلَم عند مقصد جامع هو منع الغرر وتحقيق العدالة في المعاملات. وقد أكّد الفقهاء أن هذه الشروط ليست شكلية، بل تهدف إلى حفظ حقوق المتعاقدين، وضمان استقرار التعامل، وتحقيق المصلحة العامة. ويبرز هذا المعنى بوضوح في تحليلات الفقهاء المعاصرين الذين ربطوا عقد السَّلَم بدوره في تمويل الإنتاج الحقيقي، والحد من الاحتكار والمضاربات الوهمية، خاصة في[5] التطبيقات المصرفية الإسلامية الحديثة.[6]

يتبين مما سبق أن الضوابط الشرعية لعقد السَّلَم تمثل منظومة متكاملة تجمع بين الدقة الفقهية والمرونة الاقتصادية، بما يحقق التوازن بين حاجات الواقع ومتطلبات الشريعة. وقد أسهم هذا العقد، عند الالتزام بشروطه، في تقديم نموذج تمويلي مشروع يدعم النشاط الإنتاجي ويُرسّخ مبادئ العدالة والشفافية في المعاملات المالية المعاصرة.

المطلب الثاني: أهداف وأهمية عقد السَّلَم

يُعد عقد السَّلَم من العقود الاستثنائية في الفقه الإسلامي، إذ يتيح شراء سلعة غير موجودة في وقت العقد مع دفع الثمن مقدمًا، وهو مخصص لتيسير النشاط الاقتصادي وتمكين المنتجين من الحصول على التمويل اللازم قبل التسليم. وقد استند الفقهاء

---

[1] – البخاري، محمد بن إسماعيل. صحيح البخاري. كتاب البيع، باب بيع ما ليس عندك، حديث رقم: 2190. تأليف القرن الثالث الهجري، أول نشر مطبعي: بولاق، القاهرة، 1311 هـ..

[2] – مسلم، عبد الله بن الحسين. صحيح مسلم. كتاب البيوع، باب السَّلَم، حديث رقم: 1546. تأليف القرن الثالث الهجري، أول نشر مطبعي: بولاق، القاهرة، 1311 هـ.

[3] – البهوتي، منصور بن يونس، كشاف القناع عن متن الإقناع، دار الكتب العلمية، بيروت، ج 3.

[4] – السرخسي، شمس الدين محمد بن أحمد، المبسوط، مرجع سابق ،ج 12، ص 110.

[5] – مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة التعاون الإسلامي، جدة، 2008، قرار رقم (45) حول عقد السَّلَم.

[6] – هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، المعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، معيار رقم 10: عقد السَّلَم، 2010.

© المؤلفون. مرخّص بموجب Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 (CC BY-NC 4.0) — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

في تنظيم هذا العقد إلى مجموعة من الضوابط الشرعية الدقيقة التي تهدف إلى منع الغرر، وضمان حقوق المتعاقدين، وتحقيق العدالة الاقتصادية .ويُظهر تحليل هذه الضوابط دور الفقه الإسلامي في تنظيم المعاملات المالية بما يحفظ مصالح الأفراد والمجتمع على حد سواء، ويؤسس لفهم تطبيقي مهم في سياق المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية الحديثة .وينقسم هذا المطلب إلى فرعين رئيسيين :الفرع الأول الذي يعنى بدور السَّلَم في تمويل الأنشطة الإنتاجية، والفرع الثاني الذي يركز على مساهمة السَّلَم في تحقيق العدالة الاقتصادية والاستقرار المالي.

الفرع الأول: دور السَّلَم في تمويل الأنشطة الإنتاجية

يعتبر عقد السَّلَم من أهم أدوات التمويل الإسلامي التقليدية، إذ يمكّن الأفراد والمؤسسات من شراء سلعة غير موجودة في وقت العقد مع دفع الثمن مقدمًا، وهو ما يسهم مباشرة في تيسير النشاط الإنتاجي وتمكين المنتجين من الحصول على السيولة اللازمة لتغطية تكاليف الإنتاج قبل التسليم. وقد برز هذا العقد بشكل خاص في القطاع الزراعي، حيث يحتاج الفلاحون إلى رأس المال لشراء مستلزمات الزراعة، وإلى ضمان استمرارية النشاط دون التعرض للمخاطر المالية الناتجة عن نقص السيولة[1].

وقد شدّد الفقهاء الحنفية على أن من شروط صحة السَّلَم وضوح وصف السلعة بدقة، بما يشمل الجنس، النوع، الكمية، الصفة، والجودة، ليتمكن الطرفان من الالتزام بما اتفقوا عليه، وتجنب النزاعات المحتملة. وبهذا الوصف التفصيلي يقوم محل العقد مقام الرؤية، فيصبح المشتري على علم كامل بما سيستلمه عند حلول الأجل، بينما يضمن البائع تعويضه المالي مقدمًا. كما أكّد المالكية على أهمية ذكر الصفات المؤثرة في الثمن، ومنع التساهل في الأوصاف التي قد تترتب عليها فروق واضحة في القيمة، وذلك حفاظًا على حق المنتج في استثمار رأس المال بطريقة عادلة[2].

ويُعد تعجيل الثمن في مجلس العقد شرطًا جوهريًا، فقد نصّ الكاساني على أن تعجيل الثمن الكامل يحقق المقصود الأصلي من السَّلَم، وهو تيسير تمويل الإنتاج وتمكين البائع من تلبية احتياجاته المالية دون تأخير[3].كما أكّد ابن قدامة في المغني على أن هذا الشرط يرفع الضرر عن المنتج ويمنحه قدرة على التخطيط المستقبلي للإنتاج، ويحد من اللجوء إلى الديون الربوية أو المضاربات غير المشروعة[4].

كما أشار الشافعية إلى أن الالتزام بهذه الضوابط يضمن عدم وقوع الجهالة أو الغرر، ويؤسس لتوازن اقتصادي بين مصالح البائع والمشتري، ويزيد من فعالية السَّلَم كأداة تمويلية مستقرة في الأسواق المحلية [5] ومن هذا المنظور، يُمكن اعتبار السَّلَم آلية شرعية متكاملة لتوفير السيولة النقدية للمنتجين، سواء كانوا أفرادًا أو مؤسسات، بما يسهم في زيادة الإنتاج، ويُعزز الأمن الغذائي والصناعي، ويحدّ من الهدر المالي الناتج عن النزاعات أو سوء التخطيط الإنتاجي.

وعلاوة على ذلك، يوضح الفقه المعاصر أن السَّلَم لا يقتصر دوره على التمويل الفردي، بل يمتد ليشمل دعم المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، التي تستخدمه كأداة تمويلية مشروعة لتمويل المشاريع الإنتاجية، سواء في القطاع الزراعي أو الصناعي. وتشير المعايير الصادرة عن AAOIFIومجمع الفقه الإسلامي الدولي إلى أن الالتزام بالضوابط الشرعية لعقد السَّلَم

---

[1] – السرخسي، شمس الدين محمد بن أحمد، المبسوط، مرجع سابق، ج 12، ص 111.

[2] – سحنون بن سعيد التنوخي، عن عبد الرحمن بن القاسم، المدوَّنة الكبرى،مرجع سابق، ص 5.

[3] – الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود.بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع.مرجع سابق، ج 5، ص221.

[4] – ابن قدامة، عبد الله بن أحمد، المغني، مرجع سابق،391.

[5] – الشافعي، محمد بن إدريس. الأم. مرجع سابق ج 3، ص 65.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

يضمن فعالية التمويل، ويحد من الاحتكار والمضاربات الوهمية، ويحقق التوازن بين العرض والطلب في السوق المالية الإسلامية (AAOIFI)، المعايير الشرعية[1].

وبهذا الشكل، يُظهر عقد السَّلَم دوره الحيوي في تمويل الأنشطة الإنتاجية، إذ يوفر للمنتجين رأس المال قبل الاستلام، ويضمن للمشتري الحصول على السلعة الموافقة للمواصفات المتفق عليها، ويخلق نظامًا متوازنًا يربط بين التمويل الشرعي وحماية مصالح جميع الأطراف، ويضع الأسس لفهم تطبيقي مهم في سياق المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية الحديثة، مما يجعله أداة فعالة لتحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة.

الفرع الثاني: مساهمة السَّلَم في تحقيق العدالة الاقتصادية والاستقرار المالي

يلعب عقد السَّلَم دورًا محوريًا في تحقيق العدالة الاقتصادية والاستقرار المالي، إذ يقوم على أساس شرعي يهدف إلى منع الغرر والجهالة في المعاملات، وهو ما يضمن حقوق جميع الأطراف ويحد من النزاعات المالية. وقد أشار الفقهاء إلى أن الالتزام بشروط العقد، مثل وضوح وصف السلعة، تعجيل الثمن، تحديد الأجل ومكان التسليم، ليس مجرد إجراءات شكلية، بل وسيلة لضمان توازن المصالح الاقتصادية بين البائع والمشتري، ويُعد شرطًا أساسيًا لتطبيق مبدأ العدالة في التجارة[2] .

ويبرز الفقه المالكي والحنبلي أهمية هذه الضوابط في منع الاحتكار والمضاربات الوهمية، إذ يؤدي الالتزام بها إلى استقرار الأسواق وحماية حقوق المستهلكين، وتجنب المضاربات غير المشروعة التي قد تتسبب في تقلب الأسعار وخلل السوق [3].أما الفقه الشافعي والحنفي فيؤكد أن هذه الإجراءات تخلق بيئة مالية عادلة، حيث يمكن للمنتجين والمستهلكين التخطيط بثقة، وتصبح المعاملات الاقتصادية أكثر شفافية وعدالة، ما يعزز الثقة في الأسواق ويحد من استغلال نقاط الضعف الاقتصادية[4] .

وعلى صعيد التطبيقات المعاصرة، تستخدم المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية عقد السَّلَم كأداة لضمان التمويل المشروع والمستقر، بحيث يحقق كل من البائع والمشتري مصالحهما دون الإخلال بالضوابط الشرعية. وتشير المعايير الصادرة عن AAOIFIومقررات مجمع الفقه الإسلامي الدولي إلى أن الالتزام بهذه الضوابط يعزز العدالة الاقتصادية، ويقلل من المخاطر المالية، ويساعد في تحقيق استقرار الأسواق المحلية والإقليمية، بما ينعكس إيجابًا على الاقتصاد الكلي (AAOIFI)[5].

ويعتمد تحقيق العدالة الاقتصادية في السَّلَم على وضوح العقد ودقة المواصفات، بما يشمل الكيل، الوزن، النوع، الجودة، ومكان التسليم، لضمان حقوق البائع والمشتري على حد سواء. وقد نصّ الفقهاء على أن أي إغفال لهذه الضوابط يؤدي إلى الغرر، وهو ما قد يفضي إلى بطلان العقد أو فساده، وبالتالي يخلّ بتوازن المعاملة الاقتصادية[6] .كما أن تحديد الأجل ومكان

---

[1] – هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، المعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، معيار رقم 10: عقد السَّلَم، 2010.مرجع سابق.

[2] – سحنون بن سعيد التنوخي، عن عبد الرحمن بن القاسم، المدوَّنة الكبرى،مرجع سابق، ص 10.

[3] – البهوتي، منصور بن يونس، كشاف القناع عن متن الإقناع،مرجع سابق، ج 3.

[4] – الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود.بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع.مرجع سابق، ج 5، ص221.

[5] – هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، المعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، معيار رقم 10: عقد السَّلَم، 2010.مرجع سابق.

[6] – السرخسي، شمس الدين محمد بن أحمد، المبسوط، مرجع سابق، ج 12، ص 112.

© المؤلفون. مرخّص بموجب Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 (CC BY-NC 4.0) — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

التسليم بدقة يحد من الخلافات ويتيح تخطيطًا اقتصاديًا سليمًا، ويُسهم في ضبط حركة الأسواق ومنع المضاربات والممارسات الاحتكارية.

وعلاوة على ذلك، يوضح الفقه المعاصر أن عقد السَّلَم يساهم في تحقيق استقرار مالي مستدام، إذ يربط بين التمويل المنتج والأسواق الواقعية، ويتيح للأطراف تخطيط مواردهم المالية والإنتاجية دون المخاطرة بالخسارة أو التأخير. وتُظهر الدراسات الفقهية والاقتصادية الحديثة أن الالتزام بالضوابط الشرعية لعقد السَّلَم في المصارف الإسلامية يؤدي إلى استدامة النشاط الاقتصادي، وزيادة الإنتاجية، وتحقيق نمو اقتصادي متوازن، بما يحقق المقاصد الشاملة للشريعة الإسلامية في الرخاء الاقتصادي والعدالة المالية (AAOIFI)[1].

وبذلك، يتضح أن عقد السَّلَم ليس مجرد أداة تمويلية تقليدية، بل هو آلية متكاملة لتحقيق العدالة الاقتصادية والاستقرار المالي، من خلال الجمع بين الالتزام الشرعي وفعالية المعاملات الاقتصادية، مما يجعله نموذجًا فقهياً عمليًا يمكن تطبيقه في الأسواق المالية الحديثة لتعزيز النمو الاقتصادي المستدام وحماية حقوق جميع الأطراف.

المبحث الثاني: آليات تطبيق عقد السَّلَم في المصارف الإسلامية

يمثل المبحث الثاني مرحلة تطبيقية تهدف إلى استعراض آليات تطبيق عقد السَّلَم في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، بما يعكس التكامل بين المبادئ الفقهية والأنظمة المصرفية الحديثة .فبعد أن تناول المبحث الأول الضوابط الشرعية والمبادئ النظرية للعقد، يركز هذا المبحث على كيفية ترجمتها إلى إجراءات عملية داخل المؤسسات المالية، بما يسهم في تحقيق أهداف التمويل المنتج وضمان حماية حقوق جميع الأطراف المتعاقدة.

وينقسم هذا المبحث إلى مطلبين رئيسيين، يتناول الأول إجراءات التطبيق المصرفي.

أما المطلب الثاني فيتناول الإشكالات العملية وآليات الرقابة. ويهدف هذا المبحث في مجمله إلى تقديم صورة متكاملة لتطبيق السَّلَم في السياق المعاصر، من خلال الجمع بين الصياغة الشرعية الدقيقة وكفاءة الإجراءات المصرفية الحديثة، بما يضمن استقرار المعاملات المالية ويعزز تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية المستدامة، ويؤكد في الوقت نفسه دور السَّلَم كأداة فعّالة للتمويل المنتج في المؤسسات المالية

المطلب الأول: إجراءات التطبيق المصرفي

يمثل هذا المطلب المرحلة العملية الأولى في دراسة آليات تطبيق عقد السَّلَم في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، حيث يركز على الإجراءات المصرفية التي تترجم الضوابط الشرعية للعقد إلى ممارسات عملية قابلة للتطبيق في الواقع المالي المعاصر. فبينما تحدد الشريعة إطار عقد السَّلَم من حيث وصف السلعة، تعجيل الثمن، وتحديد الأجل ومكان التسليم، يبرز دور المصارف في تطبيق هذه الضوابط عمليًا لضمان تمويل الإنتاج وتحقيق الاستقرار المالي.

ينقسم هذا المطلب إلى فرعين رئيسيين، يوضح الأول صياغة العقود وتنظيم العمليات. أما الفرع الثاني، فهو إدارة المخاطر والالتزامات المالية.

[1] –هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، المعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، معيار رقم 10: عقد السَّلَم، 2010.مرجع سابق.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

ويهدف هذا المطلب في مجمله إلى تقديم صورة شاملة لإجراءات التطبيق المصرفي لعقد السَّلَم، تجمع بين الالتزام بالضوابط الشرعية وكفاءة إدارة العمليات المالية والمخاطر، مما يعزز قدرة المصارف على تمويل الأنشطة الإنتاجية بطريقة عادلة ومستقرة، ويضمن حماية حقوق الأطراف جميعها، مع تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية التي يسعى إليها النظام المالي الإسلامي الحديث.

الفرع الأول: صياغة العقود وتنظيم العمليات

تشكل صياغة العقود وتنظيم العمليات حجر الزاوية في تطبيق عقد السَّلَم في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، إذ يربط بين الضوابط الشرعية النظرية والإجراءات العملية التي تضمن تنفيذ العقد بكفاءة وعدالة. ويهدف هذا الفرع إلى توضيح الخطوات التفصيلية لصياغة العقود المصرفية وتنظيم العمليات المصاحبة لها، بما يحافظ على حقوق الأطراف ويحد من النزاعات المالية.

تبدأ صياغة العقود بتحديد الطرفين المتعاقدين بدقة، حيث يجب ذكر اسم كل طرف، صفة التمثيل القانونية، وصلاحيات التوقيع والتعاقد. ويعد هذا الأمر من المتطلبات الأساسية لضمان صحة العقد، ولمنع أي نزاعات قانونية قد تنشأ عن عدم وضوح الطرف المتعاقد[1] ثم يلي ذلك تحديد مواصفات السلعة بدقة، بما يشمل النوع، الكمية، الجودة، الصفات، والوزن أو الحجم، حيث يمثل هذا الوصف التفصيلي ضمانًا للمشتري بأن السلعة المطابقة للعقد ستسلم عند حلول الأجل، كما يوفر للبائع فرصة لتحصيل الثمن مقابل سلعة محددة المعالم، ما يعزز العدالة الاقتصادية ويحد من الغرر[2].

ويشمل التنظيم أيضًا تحديد الثمن وطريقة سداده، حيث يجب تعجيل دفع الثمن كاملًا في مجلس العقد، وهو شرط جوهري لصحة السَّلَم وفقًا للفقهاء، لأنه يمكّن البائع من تمويل عملية الإنتاج دون الحاجة إلى الاقتراض أو اللجوء إلى أدوات مالية محرمة. وتوضح القواعد المصرفية الحديثة كيفية استلام الثمن، وتسجيل المعاملات المالية، وضمان توثيق كل خطوة لضمان الشفافية والمساءلة[3]

بعد ذلك، تأتي آلية تحديد آجال التسليم ومكانه، إذ يجب أن يحدد العقد تاريخ تسليم السلعة بدقة ومكان التسليم لتجنب أي نزاع بين الأطراف. وتشير الممارسات المصرفية المعاصرة إلى أهمية ربط العقود بنظام متابعة داخلي يضمن تنفيذ الالتزامات في المواعيد المحددة، مع إعداد سجلات دقيقة لكل عملية تسليم واستلام. كما يتم تنظيم عمليات التوصيل أو النقل إذا استدعى الأمر، بحيث تلتزم المصارف أو الوسطاء المعتمدون بشروط العقد، بما يحقق مبدأ العدالة والشفافية[4] .

وتتضمن تنظيم العمليات أيضًا ضبط العلاقة بين المصرف والعميل من حيث المستندات القانونية والفنية، بما في ذلك شهادات الموافقة على الصفات والمواصفات، ووثائق استلام السلعة، وتقارير التدقيق الداخلي، التي تضمن التوافق مع أحكام الشريعة

---

[1] – السرخسي، شمس الدين محمد بن أحمد، المبسوط، مرجع سابق، ج 12، ص 113.

[2] – سحنون بن سعيد التنوخي، عن عبد الرحمن بن القاسم، المدوَّنة الكبرى،مرجع سابق، ص 12.

[3] – الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود.بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع.مرجع سابق، ج 5، ص222.

[4] – البهوتي، منصور بن يونس، كشاف القناع عن متن الإقناع مرجع سابق، ج 3.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

الإسلامية وتحد من المخاطر المالية. وتعتبر هذه الخطوات جزءًا أساسيًا من سياسة المصرف في إدارة عمليات السَّلَم، إذ تساعد على تقليل المخاطر التشغيلية والمالية، وتحقيق استقرار التعاملات المصرفية[1].

وعلاوة على ذلك، يلعب تنظيم العمليات المصرفية دورًا مهمًا في تعزيز الثقة بين الأطراف، فهو يوفر آلية متابعة دقيقة تمكن المصرف من مراقبة تنفيذ العقد والتأكد من التزام كل طرف بشروطه، ويتيح التدخل الفوري في حال وجود أي خلل أو تجاوز. ويعزز هذا التنظيم الفعال قدرة المصارف على تقديم خدمات تمويلية مستدامة، بما يضمن تحقيق أهداف التمويل المنتج، ويحد من المشكلات القانونية والاقتصادية التي قد تنشأ عن أي خلل في التنفيذ.

بناءً على ذلك، يمكن القول إن صياغة العقود وتنظيم العمليات يشكلان الركيزتين الرئيسيتين في تطبيق عقد السَّلَم المصرفي، إذ يربطان بين الالتزام الشرعي، وكفاءة الإدارة المصرفية، وحماية حقوق جميع الأطراف. وتؤكد التجارب المصرفية الحديثة أن الالتزام الدقيق بهذه الإجراءات يعزز قدرة المصارف على تمويل الأنشطة الإنتاجية بشكل آمن ومستقر، ويضع الأسس لإدارة المخاطر وضمان العدالة الاقتصادية في السوق المالية الإسلامية (AAOIFI)[2].

الفرع الثاني: إدارة المخاطر والالتزامات المالية

تشكل إدارة المخاطر والالتزامات المالية جانبًا حيويًا في تطبيق عقد السَّلَم في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، إذ يرتبط بشكل مباشر بسلامة المعاملات وحماية مصالح الأطراف، ويضمن تحقيق الاستقرار المالي. فإدارة المخاطر في عقود السَّلَم تهدف إلى تحديد مصادر الخطر المحتملة والتعامل معها قبل وقوعها، بما يشمل المخاطر التشغيلية، المالية، والتعاقدية، وهي خطوات أساسية لضمان استمرار التمويل المنتج بطريقة مشروعة وآمنة.

أولى خطوات إدارة المخاطر تتعلق بتقييم القدرة المالية للطرفين، وخاصة البائع، للتأكد من قدرته على الالتزام بتسليم السلعة في الوقت المحدد وبالمواصفات المتفق عليها. ويشير الفقهاء إلى أن الالتزام بالتسليم وفق الصفات المحددة يقلل من احتمالات النزاعات ويحد من المخاطر القانونية، ويضمن عدم الإخلال بحقوق المشتري .وتستخدم المصارف الحديثة أدوات تقييم الائتمان والمراجعة المالية للتأكد من قدرة العميل على تنفيذ التزاماته، بما يربط بين التطبيق الشرعي والإدارة المصرفية العملية. كما تشمل إدارة المخاطر تحديد المخاطر المرتبطة بالسلعة نفسها، مثل تقلب الأسعار، تلف البضاعة، أو تأخر التسليم لأسباب خارجة عن إرادة البائع. وتعمل المصارف على وضع ضوابط وآليات مثل العقود المساندة، الضمانات، والتأمين الشرعي للتخفيف من هذه المخاطر، بما يحافظ على استقرار المعاملة ويضمن تحقيق أهداف التمويل المنتج (AAOIFI)[3].

وبالإضافة إلى ذلك، تتضمن إدارة المخاطر مراقبة التزامات الأطراف المالية والمحاسبية، بما في ذلك تتبع المدفوعات واستلام الثمن وفق الجداول الزمنية للعقد، وإعداد تقارير دورية حول حالة الالتزامات، والتأكد من تسجيل المعاملات بطريقة شفافة

[1] – مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة التعاون الإسلامي، جدة، 2008، قرار رقم (45) حول عقد السَّلَم. مرجع سابق.

[2] – هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، المعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، معيار رقم 10: عقد السَّلَم، 2010.مرجع سابق.

[3] – هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، المعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، معيار رقم 10: عقد السَّلَم، 2010.مرجع سابق.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

ودقيقة. وتتيح هذه الإجراءات للمصرف التدخل الفوري عند وجود أي قصور أو تجاوز، ما يعزز حماية الحقوق ويضمن التوافق مع الشريعة[1].

ومن أهم أدوات إدارة المخاطر أيضًا آليات الرقابة الداخلية والخارجية، والتي تشمل فرق التدقيق المالي، لجان الرقابة الشرعية، وأنظمة المراجعة المستمرة للعقود والعمليات المصرفية. ويهدف ذلك إلى ضمان أن جميع المعاملات تتوافق مع الشروط الشرعية لعقد السَّلَم، وأن المصارف ملتزمة بأعلى معايير الشفافية والحوكمة المالية، بما يقلل من المخاطر القانونية والاقتصادية على حد سواء.

وعلى المستوى التطبيقي، تهدف إدارة الالتزامات المالية إلى حماية السيولة النقدية للبائع وتوفير ضمانات للمشتري بأن العقد سينفذ وفق البنود المحددة. ويؤكد الفقه المعاصر أن هذه الإجراءات تتيح استمرارية التمويل المنتج، وتمنع حدوث إخلال بالحقوق، كما تساهم في تعزيز الثقة بين العملاء والمصارف، وتدعم قدرة المؤسسات المالية على العمل بكفاءة في الأسواق المالية الإسلامية .وبناءً على ذلك، يمكن القول إن إدارة المخاطر والالتزامات المالية تشكل ركيزة أساسية لضمان استقرار تطبيق عقد السَّلَم، فهي تجمع بين الالتزام الشرعي، الإدارة المالية الدقيقة، ومراقبة المخاطر، مما يحقق التوازن بين مصالح الأطراف ويعزز دور المصارف الإسلامية في تمويل الإنتاج بشكل آمن ومستدام .ويبرز هذا الدور بوضوح في التطبيقات المعاصرة للمؤسسات المالية الإسلامية، حيث يُعد عقد السَّلَم أداة متكاملة لتحقيق التمويل المنتج، وضمان العدالة الاقتصادية، والاستقرار المالي في الأسواق المحلية والإقليمية.

المطلب الثاني: الإشكالات العملية وآليات الرقابة

يمثل هذا المطلب المرحلة الثانية في دراسة آليات تطبيق عقد السَّلَم في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، حيث يهدف إلى تسليط الضوء على التحديات العملية التي قد تواجه المصارف أثناء تنفيذ العقد، بالإضافة إلى استعراض الآليات الرقابية التي تكفل الالتزام بالضوابط الشرعية. فبينما ركّز المطلب الأول على الإجراءات المصرفية لتنفيذ العقد، يتناول هذا المطلب المشكلات الواقعية التي قد تنشأ في سياق العمليات المصرفية، وكيفية مواجهتها بطريقة تضمن استقرار المعاملات وحماية حقوق جميع الأطراف.

وينقسم هذا المطلب إلى فرعين رئيسيين، يتناول الأول أبرز الإشكالات التطبيقية في المصارف .يركز هذا الفرع على تحليل المشكلات العملية المرتبطة بتطبيق عقد السَّلَم، مثل تحديد الجودة والكميات بدقة، اختلاف الأسعار، صعوبات التسليم، وتأخير التزامات الأطراف .كما يوضح هذا الفرع الآثار المحتملة لهذه الإشكالات على سير العمليات المصرفية والاقتصادية، ويستعرض السبل الفقهية والمصرفية للتخفيف من المخاطر والحد من النزاعات المالية، بما يعزز فعالية التمويل المنتج ويضمن التوازن بين حقوق البائع والمشتري.

[1] – مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة التعاون الإسلامي، جدة، 2008، قرار رقم (45) حول عقد السَّلَم. مرجع سابق.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

الفرع الأول: أبرز الإشكالات التطبيقية في المصارف

يسعى لتعرف على التحديات العملية التي تواجه المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية عند تطبيق عقد السَّلَم. فبينما توفر الضوابط الشرعية إطاراً واضحًا لصحة العقد وتنفيذه، تظهر العديد من المشكلات التطبيقية نتيجة الظروف الواقعية للتعاملات المصرفية، والتي قد تؤثر على استقرار العمليات المالية وتحقيق أهداف التمويل المنتج.

من أبرز الإشكالات التطبيقية:

أولا: تحديد الجودة والكميات بدقة: فالسَّلَم يعتمد على وصف السلعة بوضوح تفصيلي، يشمل النوع، الكمية، المواصفات، الصفات، والجودة، وكل ما يرفع الجهالة عن المنتج. إلا أن المصارف قد تواجه صعوبة في التحقق من هذه التفاصيل، خاصة إذا كان المنتج غير متوفر في وقت التعاقد أو إذا كانت هناك تقلبات في الأسواق تؤثر على المعايير الفنية للسلعة وقد يؤدي عدم الدقة في هذا الجانب إلى نزاعات بين البائع والمشتري، أو إلى رفض المستلم للسلعة عند التسليم، مما يعرقل استقرار العملية التمويلية.

ثانيًا، يعتبر تقلب الأسعار من الإشكالات الواقعية التي تواجه المصارف. فقد يتغير سعر السلعة بين وقت التعاقد وموعد التسليم، مما قد يسبب نزاعات حول السعر المتفق عليه، ويستلزم وضع آليات واضحة لتثبيت السعر أو التعامل مع أي فروقات بطريقة شفافة ومتوافقة مع الشريعة الإسلامية. كما قد يؤدي تأخير التسليم أو مشاكل النقل إلى زيادة التكاليف التشغيلية أو التأثير على الجدول الزمني للتمويل، ما يستدعي تقييم دقيق لإمكانات البائع وقدرته على الالتزام بالتسليم في الوقت المحدد[1].

ومن الإشكالات أيضًا تأخير التزامات الأطراف، سواء فيما يتعلق بدفع الثمن أو استلام السلعة، إذ يشترط الفقهاء تعجيل الثمن في مجلس العقد لضمان تسيير التمويل المنتج وتجنب تحويل البيع إلى بيع دين بدين وقد تواجه المصارف تحديات في ضمان التزام الطرفين بهذه المتطلبات، خاصة في حالات التعامل مع عملاء متعددين أو عقود متسلسلة، مما يستدعي وضع سياسات واضحة للمتابعة والمحاسبة لضمان التنفيذ السليم.

علاوة على ذلك، تظهر إشكالات تنظيم العمليات المرتبطة بالتوثيق والمستندات، حيث يتطلب عقد السَّلَم إصدار مستندات دقيقة تتضمن بيانات العقد، وصف السلعة، تاريخ التسليم، وإثبات دفع الثمن. ويعد أي خلل في هذه الوثائق سبباً محتملاً للنزاعات القانونية، ويزيد من المخاطر التشغيلية على المصرف، ما يبرز أهمية اعتماد نظم إدارة وثائق فعالة ومتكاملة.

وبالإضافة إلى ما سبق، تواجه المصارف إشكالات في التعامل مع السلعة نفسها، خاصة إذا كانت عرضة للتلف أو النقص قبل التسليم. ويستلزم ذلك وضع آليات مراقبة دقيقة لضمان جودة السلعة حتى لحظة التسليم، بما يتوافق مع متطلبات العقد الشرعية، ويحد من أي ضرر محتمل للمتعاقدين.

تجدر الإشارة إلى أن هذه الإشكالات ليست مجرد تحديات تشغيلية، بل ترتبط مباشرة بالضوابط الشرعية للعقد، إذ أن أي إخلال بأحد الشروط الأساسية لعقد السَّلَم قد يؤدي إلى بطلانه أو فساده، وبالتالي فإن معالجة هذه الإشكالات يحقق التوازن بين المتطلبات الشرعية والمصالح العملية للمصارف والعملاء. وتؤكد التجارب المصرفية الحديثة على ضرورة وضع خطط استباقية

[1] – الزهراني، جمعة بنت حامد يحيى الحريري، عقد السلم وتطبيقاته المعاصرة (دراسة فقهية)، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، 2015 .

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

لإدارة هذه الإشكالات، تشمل نظم متابعة داخلية، فرق تدقيق، وتدابير استجابة سريعة لأي مشكلة، لضمان سير العمليات بشكل متوافق مع الشريعة وفعال من الناحية المالية[1] .

وبناءً على ما سبق، يمكن القول إن أبرز الإشكالات التطبيقية في المصارف عند تنفيذ عقد السَّلَم تتعلق بجوانب الجودة والكميات، تقلب الأسعار، الالتزام بالمدفوعات والتسليم، تنظيم الوثائق، ومراقبة السلعة. ومعالجة هذه الإشكالات تتطلب تكامل الجهود بين الضوابط الشرعية والإدارة المصرفية الحديثة، لضمان تنفيذ العقد بكفاءة، وتعزيز ثقة العملاء، وتحقيق أهداف التمويل المنتج والاستقرار المالي.

الفرع الثاني: دور الرقابة الشرعية والمصرفية في ضمان الالتزام بالضوابط الشرعية

تُعتبر الرقابة الشرعية والمصرفية من الركائز الأساسية لضمان التزام المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية بالضوابط الشرعية عند تطبيق عقد السَّلَم. فبينما توفر الشريعة إطارًا دقيقًا لصحة العقود وسلامة العمليات، يظل التطبيق العملي لهذه الضوابط بحاجة إلى آليات دقيقة لضمان الالتزام ومنع الانحرافات التي قد تنشأ نتيجة التعقيدات التشغيلية أو الظروف السوقية المتقلبة. ويبرز الدور الرقابي هنا في حماية مصالح جميع الأطراف، والحد من المخاطر المالية والتشغيلية، وتحقيق الاستقرار في المعاملات المصرفية.

أ. الرقابة الشرعية: ضمان الالتزام الفقهي :تركز الرقابة الشرعية على التأكد من أن كافة عناصر عقد السَّلَم، بدءًا من وصف السلعة وكميتها وجودتها، وصولًا إلى تحديد السعر وموعد التسليم، متوافقة تمامًا مع أحكام الشريعة الإسلامية. وتشمل مهام لجان الرقابة الشرعية مراجعة العقود، وفحص صحة الصياغة القانونية والفقهية، وضمان خلو العقد من أي عناصر محرمة أو مخالفة لأحكام البيع الشرعي، مثل الغرر أو الربا. كما تعمل هذه اللجان على تقديم الإرشادات والتوجيهات للمصرف بشأن تعديل أي بنود قد تؤثر على صحة العقد الشرعي، وتقوم بمراجعة العمليات بشكل دوري لضمان الالتزام المستمر بالمعايير الشرعية.

ويشير العديد من الباحثين المعاصرين إلى أن وجود لجان الرقابة الشرعية يعزز الثقة بين العملاء والمؤسسات المالية الإسلامية، ويحد من المخاطر المتعلقة بانتهاك الشريعة، خاصة في عقود السَّلَم التي تتضمن التزامًا مسبقًا بدفع الثمن وتسليم سلعة مستقبلية (AAOIFI)[2]ويعتبر هذا التوجه ضروريًا للحفاظ على المصداقية الشرعية للمؤسسات المالية، وضمان استدامة العمليات التمويلية وفق قواعد العدالة الاقتصادية.

ب. الرقابة المصرفية: إدارة المخاطر التشغيلية والمالية

تعمل الرقابة المصرفية جنبًا إلى جنب مع الرقابة الشرعية لضمان الالتزام بالضوابط الإدارية والمالية. فهي تركز على تقييم المخاطر التشغيلية، ومتابعة تنفيذ الالتزامات المالية، وضمان حسن توثيق العمليات .وتشمل أدوات الرقابة المصرفية مراجعة مستندات العقود، متابعة التزامات الأطراف، والتحقق من التزام البائع والمشتري بشروط العقد، مع التركيز على الجوانب المرتبطة بالتسليم في الوقت المحدد وتثبيت الأسعار المتفق عليها، ما يقلل من النزاعات ويضمن سير التمويل المنتج بكفاءة.

[1] – هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، المعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، معيار رقم 10: عقد السَّلَم، 2010.مرجع سابق.

[2] – هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، المعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، 2021.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

كما تتضمن الرقابة المصرفية تطوير آليات تقليل المخاطر، مثل برامج التأمين على السلع، الضمانات المالية، وتطبيق نظم إدارة المخاطر لتقييم احتمالية التأخير أو التلف أو نقص الجودة. ويعد هذا التكامل بين الرقابة الشرعية والمصرفية أساسًا لتوفير بيئة مالية آمنة، حيث يجمع بين الدقة الشرعية وكفاءة الإدارة المصرفية الحديثة.

ج. أهمية التكامل بين الرقابة الشرعية والمصرفية

يعكس التكامل بين الرقابة الشرعية والمصرفية مدى الاهتمام بضمان تطبيق عقد السَّلَم بشكل صحيح. فالتعاون بين الفريقين يتيح تحديد المشكلات المحتملة قبل حدوثها، وتصميم استراتيجيات الاستجابة السريعة لأي إخلال بالضوابط، كما يساهم في توثيق العمليات ومراجعتها بشكل دوري. وتشير الدراسات المعاصرة إلى أن فعالية الرقابة تعتمد على تطوير أدوات تقييم دورية، وإعداد تقارير متابعة، واعتماد نظم داخلية مرنة لمواكبة المتغيرات السوقية، بما يضمن الالتزام بالمعايير الشرعية وتحقيق الاستقرار المالي[1].

ومن الجوانب الهامة أيضًا أن الرقابة الشرعية والمصرفية معًا تعزز الشفافية في المعاملات وتقلل من النزاعات القانونية والتشغيلية .فهي تشكل شبكة أمان تحمي المصارف والعملاء من المخاطر، وتضمن حسن إدارة الموارد المالية، وتحافظ على استمرارية التمويل المنتج، بما يتوافق مع أهداف التنمية الاقتصادية المستدامة.

د. النتائج العملية للرقابة

من خلال الجمع بين الرقابة الشرعية والمصرفية، يمكن للمصارف أن تحقق توازنًا بين الالتزام الفقهي وكفاءة الإدارة المالية . فالرقابة الشرعية تضمن صحة العقد ومطابقته للشريعة، بينما تركز الرقابة المصرفية على التنفيذ الفعلي وإدارة المخاطر التشغيلية والمالية. وبهذا التوازن، تتحقق أهداف عقد السَّلَم في توفير التمويل المنتج، وضمان العدالة الاقتصادية، وتعزيز الاستقرار المالي داخل المؤسسات الإسلامية.

[1] – – مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة التعاون الإسلامي، جدة، 2008، قرار رقم (45) حول عقد السَّلَم. مرجع سابق.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

الخاتمة

ختامًا، يُعد عقد السَّلَم من أبرز الأدوات التمويلية في الفقه الإسلامي، حيث يجمع بين الصياغة الشرعية الدقيقة والتطبيق العملي في المؤسسات المالية الحديثة. ويُظهر هذا العقد قدرة الفقه الإسلامي على التكيف مع التحديات الاقتصادية المعاصرة، من خلال تنظيم العلاقة بين البائع والمشتري بشكل يضمن العدالة في المعاملات، ويحول دون وقوع الغرر، مع تحقيق التوازن بين مصالح جميع الأطراف المتعاقدة. ويعكس تطبيق العقد في السياق المصرفي الحديث قدرة المؤسسات المالية الإسلامية على دمج المبادئ الشرعية مع متطلبات الاقتصاد المعاصر، بما يسهم في تعزيز الثقة بين الأطراف، وضمان استقرار العمليات المالية، ودعم التنمية الاقتصادية المستدامة.

أولا: نتائج الدراسة

أسفرت الدراسة عن مجموعة من النتائج الجوهرية التي تعكس أهميته الفقهية والاقتصادية، ودوره في تحقيق التمويل المنتج والاستقرار المالي:

1. **أهمية عقد السَّلَم في تمويل الإنتاج:** تبين أن عقد السَّلَم يمثل أداة تمويلية فعّالة للمنتجين، حيث يمكنهم الحصول على رأس المال قبل إنتاج السلعة، مما يسهم في تيسير النشاط الاقتصادي وتحقيق التنمية الإنتاجية. وقد أكد الفقهاء عبر الضوابط الشرعية الدقيقة للعقد على ضرورة وضوح وصف السلعة، وتحديد الكمية والجودة ومواعيد التسليم، لضمان صحة العقد وحماية حقوق الأطراف.

2. **دور الضوابط الشرعية في الحد من المخاطر:** أوضحت الدراسة أن الالتزام بالشروط الشرعية لعقد السَّلَم، مثل تعجيل الثمن، وضبط وصف السلعة، وتحديد موعد ومكان التسليم، يقلل من المخاطر المرتبطة بالغرر والغش، ويعزز الثقة بين البائع والمشتري. كما بينت النتائج أن هذه الضوابط ليست شكلية، بل تهدف إلى تحقيق العدالة الاقتصادية وحماية مصالح جميع الأطراف.

3. **التحديات التطبيقية في المصارف:** أظهرت الدراسة أن المصارف تواجه تحديات عملية عند تطبيق عقد السَّلَم، أهمها دقة تحديد الجودة والكميات، تقلب الأسعار، الالتزام بالمواعيد، وتنظيم المستندات. وتستلزم هذه التحديات وضع آليات واضحة للمتابعة والمحاسبة، مع تطوير نظم لإدارة المخاطر التشغيلية والمالية لضمان استقرار العمليات.

4. **أهمية الرقابة الشرعية والمصرفية:** كشفت النتائج أن الرقابة الشرعية، ممثلة في لجان الرقابة الشرعية، والرقابة المصرفية، عبر الأنظمة الداخلية وإدارة المخاطر، تلعب دورًا محوريًا في ضمان الامتثال للضوابط الشرعية. وقد أكدت الدراسات الحديثة أن وجود هذه الرقابة يعزز الشفافية، ويحد من النزاعات، ويضمن الالتزام الكامل بأحكام الشريعة، مما يعكس ثقة العملاء في المنتجات المصرفية الإسلامية.

5. **إسهام عقد السَّلَم في الاستقرار المالي والتنمية الاقتصادية:** بينت النتائج أن الالتزام بضوابط عقد السَّلَم، مع تطبيق الرقابة الفعّالة، يحقق توازنًا بين مصالح الأطراف ويعزز العدالة الاقتصادية، كما يسهم في استقرار النظام المالي، ويدعم استدامة التمويل المنتج في المؤسسات المالية الإسلامية، بما يعكس قدرة الفقه الإسلامي على التكيف مع متطلبات العصر الحديث.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

ثانياً: مقترحات الدراسة

انطلاقًا من النتائج المستخلصة، تقدم الدراسة مجموعة من المقترحات والمخرجات العملية التي تهدف إلى تعزيز فعالية العقد وتحقيق أهداف التمويل المنتج والاستقرار المالي، مع ضمان الالتزام بالضوابط الشرعية:

1. **تعزيز الرقابة الشرعية والمصرفية:** يُوصى بتقوية دور لجان الرقابة الشرعية داخل المصارف، وتطوير آليات الرقابة الداخلية والإشراف على العمليات التمويلية لضمان الالتزام التام بالضوابط الشرعية لعقد السَّلَم. ويشمل ذلك مراقبة التزام الأطراف بوصف السلعة، الكميات، الجودة، ومواعيد التسليم، إلى جانب التحقق من صحة الوثائق والعقود.

2. **تطوير أنظمة إدارة المخاطر:** من الضروري اعتماد نظم حديثة لإدارة المخاطر التشغيلية والمالية، تشمل تقييم القدرة على التسليم في الوقت المحدد، التعامل مع تقلبات الأسعار، وضمان سلامة السلعة قبل التسليم. ويهدف ذلك إلى الحد من النزاعات، وتحقيق استقرار التمويل المنتج، وتقليل الخسائر التشغيلية.

3. **تدريب الكوادر المصرفية والفنية:** يُقترح تنظيم برامج تدريبية مستمرة للعاملين في المصارف على إجراءات تطبيق عقد السَّلَم، وشرح الضوابط الشرعية والتحديات العملية، وذلك لضمان تنفيذ العمليات بدقة وفعالية، وتحقيق التوازن بين المتطلبات الشرعية والكفاءة التشغيلية.

4. **تبني التكنولوجيا المالية:** يمكن للمصارف الاستفادة من التقنيات الحديثة مثل أنظمة التتبع الرقمي وإدارة العقود الإلكترونية لضمان الدقة في التوثيق، مراقبة جودة السلعة والكميات، وتسريع إجراءات التسليم والدفع، بما يعزز الشفافية ويقلل المخاطر.

5. **وضع سياسات واضحة للتعامل مع التحديات التطبيقية:** يوصى بوضع سياسات واضحة ومتكاملة لمعالجة تحديات الجودة والكميات، وتأخر التسليم، وتقلب الأسعار، تشمل آليات تسوية النزاعات، تثبيت الأسعار، والتعامل مع أي أخطاء أو تغيرات محتملة بطريقة متوافقة مع الشريعة.

6. **تعزيز التوعية الشرعية للعملاء:** من المهم توعية العملاء بأحكام عقد السَّلَم والضوابط الشرعية المطبقة، بما يعزز الثقة بين الأطراف، ويقلل من النزاعات المحتملة، ويضمن فهم التزاماتهم وحقوقهم بشكل كامل قبل توقيع العقود.

7. **تشجيع الدراسات المستقبلية:** توصي الدراسة بإجراء أبحاث تطبيقية إضافية حول تجارب المصارف في استخدام عقد السَّلَم، وتحليل أثر الرقابة الشرعية على استقرار التمويل المنتج، وتقييم تأثير التقنيات الحديثة على فعالية تنفيذ العقد.

ثالثاً: آفاق الدراسة

انطلاقًا من الدراسات السابقة والنتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة، يمكن تحديد مجموعة من الآفاق المستقبلية التي تعكس أهمية العقد في تطوير التمويل المنتج وتعزيز الاستقرار المالي، بالإضافة إلى إمكانية توسع البحث في مجالات جديدة:

1. **تطوير التطبيقات المصرفية لعقد السَّلَم:** تشير النتائج إلى ضرورة مواكبة المصارف للتقنيات الحديثة، مثل أنظمة إدارة العقود الرقمية والتتبع الإلكتروني للسلع، لضمان الدقة في تنفيذ العقود ومراقبة الجودة والكميات، مما يعزز الشفافية ويقلل المخاطر التشغيلية. كما يمكن استكشاف آليات جديدة لتثبيت الأسعار والتعامل مع التقلبات السوقية بطريقة تتوافق مع الشريعة.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

2. **تعزيز الرقابة الشرعية والحوكمة المصرفية:** توضح الدراسة أهمية استمرار تطوير **آليات الرقابة الشرعية**، بما يشمل لجان الرقابة، فرق التدقيق، وأنظمة المراجعة الداخلية والخارجية، لضمان الالتزام الكامل بالضوابط الشرعية في جميع مراحل تطبيق عقد السَّلَم، مع إمكانية توسيع نطاق البحث لتقييم فعالية هذه الآليات وقياس أثرها على ثقة العملاء واستقرار النظام المالي.

3. **دراسات مقارنة وتطبيقية:** تفتح الدراسة آفاقًا لإجراء بحوث مقارنة بين تجارب المصارف الإسلامية في مختلف الدول، لدراسة اختلاف الممارسات وآليات الرقابة، وتحليل أثرها على التمويل المنتج واستقرار الأسعار. كما يمكن تنفيذ دراسات تطبيقية لتقييم تأثير تحسين الإجراءات على كفاءة العمليات ورضا العملاء.

4. **توسيع نطاق البحث إلى العقود المشتقة الأخرى:** بما أن عقد السَّلَم يمثل نموذجًا استثنائيًا للتمويل الإسلامي، فإن النتائج تتيح دراسة تطبيقات مشابهة في عقود أخرى، مثل عقود الاستصناع، المشاركة، والمضاربة، بهدف تطوير أطر عملية متكاملة للتمويل الإسلامي، وتحقيق توازن أفضل بين الضوابط الشرعية والكفاءة الاقتصادية.

5. **توجيه السياسات الاقتصادية والشرعية:** يمكن للنتائج أن تسهم في صياغة سياسات مصرفية وتشريعية تدعم الاستخدام الأمثل لعقد السَّلَم، بما يضمن حماية حقوق الأطراف، وتحقيق العدالة الاقتصادية، وتعزيز التنمية المستدامة، مع إمكانية الاستفادة من هذه النتائج في إعداد أطر تنظيمية وتشريعات مصرفية مستقبلية.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

المراجع والمصادر

- الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب. القاموس المحيط. تحقيق: مكتب تحقيق التراث، دار الفكر، بيروت، 2005د.ت، مادة: «سَلَم».
- البخاري، محمد بن إسماعيل. صحيح البخاري. كتاب البيع، باب بيع ما ليس عندك، حديث رقم: 2190. تأليف القرن الثالث الهجري، أول نشر مطبعي: بولاق، القاهرة، 1311 هـ.
- مسلم، عبد الله بن الحسين. صحيح مسلم. كتاب البيوع، باب السَّلَم، حديث رقم: 1546. تأليف القرن الثالث الهجري، أول نشر مطبعي: بولاق، القاهرة، 1311 هـ.
- السرخسي، شمس الدين محمد بن أحمد. المبسوط. دار المعرفة، بيروت، سنة 1414 هـ / 1993 م،ج 12.
- سحنون بن سعيد التنوخي، عن عبد الرحمن بن القاسم. المدوَّنة الكبرى. دار الكتب العلمية، بيروت، ج 3.
- الشافعي، محمد بن إدريس. الأم. دار المعرفة، بيروت، طبعة 1393 هـ / 1973 م ج 3.
- ابن قدامة، عبد الله بن أحمد المقدسي. المغني. دار الفكر، بيروت، ج 6.
- الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود.بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. دار الكتب العلمية، بيروت، ج 5، ص220.
- السرخسي، شمس الدين محمد بن أحمد، المبسوط، دار المعرفة، بيروت، ج 12، ص 110.
- النووي، يحيى بن شرف، المجموع شرح المهذب، ج 9، عن دار الكتب العلمية، بيروت1423 هـ / 2003 م.
- البهوتي، منصور بن يونس، كشاف القناع عن متن الإقناع، دار الكتب العلمية، بيروت، ج 3.
- مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة التعاون الإسلامي، جدة، 2008، قرار رقم (45) حول عقد السَّلَم.
- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، المعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، معيار رقم 10: عقد السَّلَم، 2010.
- الزهراني، جمعة بنت حامد يحيى الحريري، عقد السلم وتطبيقاته المعاصرة (دراسة فقهية)، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، 2015 .
- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، المعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، 2021.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/